



No.: ٥٨/٨٠٢ العدد:
Date: / / ٢٠ / / التاريخ:

١٢٤٨٠

٢٠١٨/٦/٤

إلى / ديوان محافظة واسط / قسم إدارة الموارد البشرية

م / قانون (١٠٣) لسنة ٢٠١٢

نهدي هذه الوزارة أطيب تحياتها:-

كتابكم المرقم ٧٢٩٤ في ٢٩/٤/٢٠١٨

بالنسبة إلى الحالة الأولى نود انبين:

إن القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ جاء استثناء من الاصل حيث جعل ترفيع الموظفين الحاصلين على الشهادة اعلى اثناء الوظيفة كل (سنتين) وصولاً إلى الدرجة التي كان يشغلها الموظف وبالتالي فإن القانون اعطى امتيازاً للموظف المشمول به واكمل المده المطلوبة للترفيع وعليه فإن كتب الشكر الممنوحة للموظف وفقاً لإحكام المادة (٢١) من قانون انضباط موظفي الدولة رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل لا تحتسب عند تطبيق آلية القانون رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٢ لانه استثناء من الاصل ولا يجوز التوسع به مع العرض بأن هذه الوزارة بصدد إصدار ضوابط تسهيل تنفيذ المادة (٣٦) من قانون الموازنة رقم (٩) لسنة ٢٠١٨ .

اما بالنسبة للحالة الثانية ، نرجو تحديد حالة معينه بتفاصيل وافيه .
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٨/٦/